

القواعد الشرعية للعلاقات الدولية

إعداد الأستاذ الدكتور
محمد عثمان صالح

أبيض

مقدمة

الحمد لله رب العالمين نحمده حمد الشاكرين، بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركين. والصلاة والسلام على خير الأنام محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً. أما بعد:

فقد أضحت موضوع العلاقات الدولية بين الأمم الإسلامية والأمم الأخرى من أهم الموضوعات المعاصرة التي تشغل بال المسلمين والمجتمعات والشعوب في العالم، وقد أحسن القائمون على أمر رابطة العالم الإسلامي باختيار هذا الموضوع للدورة الثالثة لمؤتمر مكة المكرمة، ذلك أن عالم اليوم يشهد أحداثاً ليس لها نظير في تاريخ البشرية، ومن أهم ذلك الاحتكاك المباشر بين الأمم والشعوب بتيسير سبل الاتصال والمواصلات، وبتشابك المصالح، وظهور المطامع، وباختلال الموازين الاستراتيجية، وبظهور الأسلحة الفتاكة التي أدت إلى ظهور هيمنة القطب الواحد، وبتناقص المقاييس العدلية التي تسود في هيئة الأمم المتحدة والمنظمات المدنية "الأهلية"، وخاصة فيما يتعلق بقضايا العالم الإسلامي مما أدى إلى ظهور أنماط من المدافعة والمقاومة حيرت العالمين، بغض النظر عن كونها حكيمة أو متهورة منضبطة أو منفلته مبررة أو غير مبررة. وقد أطلقوا على هذه المقاومة مصطلح الإرهاب الذي شاع وذاع وملاً الآفاق.

ومما تقدم يظهر لنا أن هنالك تجسيداً لمشكلة هي مشكلة الفساد في الأرض، إنها ليست مشكلة واحدة بل مشكلات متراكمة ومتراكبة مما يصدق أن نقول فيه بقول الله تعالى:

﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: ٤١].

وقد ذاقوا بعض الذي عملوا مما نراه الآن من اختلال في العلاقات الدولية، جرت مآسي نراها على القنوات الفضائية من قتل وتدمير، ومن مجون وخلاعة. ومن ظلم وقهر، ومن إفساد للبيئة في البر والبحر والجو (الفضاء).

إن منهج المعالجة لهذه المشكلات لا يصلح بما نراه الآن من فساد العلاقات، ولا يصلح بما يسود من فرض الظلم (الأمر الواقع). ولا يصلح بالتكتلات والأحلاف أو بإصناع المعارك في غير معترك بل بما حدده وحي السماء من قيم ومعاني فيها من القاسم المشترك بين إتباع الرسالات الإلهية ما يكون كفيلاً لبسط الأمن والسلام المفقودين في عالم اليوم.

سأحاول بإذن الله تعالى أن أبسط في هذه الورقة بعض القواعد العامة والقواعد الشرعية من منظور إسلامي وهي كفيلة بتقديم الحلول لتلك المشكلات إذا اتبعت بدقة وبحرص إيماني من جمهور المؤمنين بالرسالات الإلهية.

إن التبشير بالحرص على إتباع هذه القواعد لن يكون أمراً سهلاً. ولا استعراض هذه القواعد يمكن أن يكون كافياً، ولكن لابد من آلية لنشر هذه الأفكار والقواعد حيث أن الاقتناع بها ليس بالأمر الميسر لكن بإظهارها وبروزها تقوم بالحجة.

﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيْنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيْنَةٍ﴾ [الأنفال: ٤٢].

والشكر لله العزيز الحمد الذي يسر هذا الجهد، وأعان عليه ثم للمملكة لاستضافتها للوفود ولعالي الأمين العالم لرابطة العالم الإسلامي، ولكافة العاملين معه بالرابطة.

آخِرُ دَعْوَانَا أُوْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

القواعد العامة للعلاقات الإنسانية:-

أي علاقات دولية لا بد أن تقوم على قواعد علاقات إنسانية ثابتة، ومعتترف بها من المعنيين، ولهذا جاءت الأديان والشرائع والديساتير والقوانين تنظم العلاقات الإنسانية، ثم العلاقات الدولية وبالطبع يختلف الناس في مصادر التشريع ولكنهم لا يختلفون أبداً أن سنن الفطرة الإلهية من حب الإنسانية، والتساوي فيها، وحب العدل، وبغض الظلم، والبحث عن المصالح المشتركة، والتعاون فيها، هي التي تمتد حبال الوصل بين بني الإنسان، لكن هذه السنن قد ينحرف بها بعض الناس وتحركهم بعض الغرايز الحيوانية، فما العمل تجاه هذا التجاوز، أو الانحراف، هنا يبرز دور الدفاع عن القيم والمصالح المعتبرة كما جاء قوله تعالى:

﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ﴾ [البقرة: ٢٥١].

ومن أهم هذه القيم الحرية الإنسانية، والكرامة البشرية، ولا سيما حرية الاعتقاد للعبادة قال تعالى:

﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَهْدِمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحج: ٤٠].

أول القواعد العامة:-

إن أول القواعد العامة التي تجمع بين اتباع الرسالات الإلهية الإيمان بالرب الواحد الخالق للأكوان وما فيها، والمقدر لمقادير الإنسان قضاء وتكليفاً، ومن ثم فإن هذا الرب الواحد هو الأمر بالخير والنهي عن الشر، والمبين للعلاقات الإنسانية فردية كانت أو دولية.

ثاني القواعد العامة:-

الإيمان بالأصل الواحد للإنسانية، فكل البشر يعودون إلى أب واحد وأم واحدة «آدم وحواء» فلا تفاضل للجنس ولا استعلاء بالنوع.

ثالث القواعد العامة:-

رفض العنصرية والعصبية والقبلية أو الأممية التي تقود إلى الصراع،

وادعاء النقاء العنصري أو الاختيار الإلهي. وقد جاء في الحديث الشريف
"أن الناس سواسية كأسنان المشط لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى".
رابع القواعد العامة:-

سلامة الفطرة الإنسانية وكون الإنسان محب لخير مبعوض للشر، يركن
إلى العدل، وينفر من الظلم، تقوده الفطرة إلى الحنان، والعطف، والرحمة،
وهذه هي السمة الغالبة في بني البشر.
خامس القواعد العامة:-

أن الناس يسعون إلى مصالحهم ولما كانت المصالح الخاصة قابله
للتعارض، فإنهم توا طنوا على البحث عن المصالح المشتركة وما يحقق النفع
العام للجميع.
سادس القواعد العامة:

التعاون على الخير أو بعبارة الآية القرآنية الموجهة:
﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].
سابع هذه القواعد:

أن الإنسان محتاج إلى الهداية الربانية، ولذا آمن بالرسول المرسل.
والكتب المنزلة التي تهذب الفطرة، وترقي الأخلاق، وتعلي القيم التي تقود
إلى صلاح الدنيا والآخرة، ولئن آمن المسلمون بالأنبياء والرسول كافة - وهذا
ما يجعلهم يعلون درجة على غيرهم من أهل الكتاب - فإن الأمة المسلمة من
حقها أن تطالب الآخرين الاعتراف بنبوته رسولهم محمد صلى الله عليه
وسلم حتى إن كانت هذه المطالبة من قبيل التمني الذي لا ينبغي أن يكون
حاجزاً دون الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.

القواعد الشرعية للعلاقات الدولية:

هنالك حاجة ماسة لتوضيح القواعد الشرعية لعلاقات الدولية لينتفع
بها صناع السياسة الخارجية في البلدان الإسلامية، وليعلمها ولينتبه لها
المقابلون في الطرف الآخر من هذه العلاقات.

القاعدة الأولى: تمايز الأمم والشعوب:-

وهذا التمايز من آيات الله تعالى التي أشار إليها القرآن الكريم في الآية: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾ [الروم: ٢٢].

هذا في الجانب الشكلي الألسنة والألوان الخ. وأما الجانب الموضوعي فهناك الثقافة، والتراث والأنظمة والشرايع والأديان بقول الحق عز وجل: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً..﴾ [المائدة: ٤٨].

وهذا يعني أن محاولات القبولية، أو العوالة ضد هذه السنة من السنن الكونية الإلهية، فلا فرض الثقافة يجدي، ولا فرض القوانين يسري إلّا إذا كان هنالك تسلط وقهر سرعان ما ينكشف زيفه ويمزق ريشه. قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٩، ٢٠] وهذا يقود لما بعده وهو:

القاعدة الثانية: الحرية وعدم الإكراه في الدين:-

فلا مجال لقبول المسلمين فرض دين غير دينهم عليهم، ولا مجال لهم لفرض دينهم على غيرهم، لقوله تعالى لرسوله الكريم: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩].

ومن ثم فإن التعايش السلمي والتسامح الديني هو المنهج المفضي إلى علاقات دولية سليمة وهذا ما جرى في تاريخ علاقة المسلمين بغيرهم والشواهد على ذلك لا تحصى.

القاعدة الثالثة كف الأذى ومنع الاعتداء:-

فالقرآن الكريم يقرر ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]. وكل معارك الإسلام وحروبه كانت دفاعاً عن هذا المبدأ، ودعماً لقاعدة الحرية الدينية، حتى لا يجور الأباطرة والطفافة، فيحولون بين حرية الناس وحرية الاختيار. وتلى هذه القاعدة..

القاعدة الرابعة: نصره المظلومين والمستضعفين امتثالاً لقول الله عز وجل:
﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ
الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ
لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ [النساء: ٧٥].

ومن هنا نعلم أن واجب الدولة الإسلامية تعمل بمقتضى هذا التوجيه
الرباني. ولن يتم ذلك إلا بإعداد القوة التي أمر الله بها، القوة العلمية،
والروحية، والاقتصادية، والحربية بل كل قوة تردع المعتدين وتشل حركة
الظالمين.

القاعدة الخامسة: الوفاء بالعهود والالتزام بالعقود:-

وهذه القاعدة قاعدة إيمانية ثابتة والخروج عليها من الكبائر، ولأهمية
الحفاظ على العهد والميثاق فقد وردت مادة العهد في القرآن الكريم ٤٦ مرة،
ومادة الميثاق ٢٨ مرة، والعقد عدد المرات، كل ذلك بصيغ مختلفة، قال تعالى:
﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ
عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النحل: ٩١].

ومسار التاريخ الإسلامي في هذا المجال خير شاهد على التزام
المسلمين بهذه القاعدة الإيمانية منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم
والخلفاء الراشدين، ومن تبعهم بإحسان، لأن خلق الوفاء خلق إسلامي ما
شهدت الدنيا مثله إلا من الرسل وأتباعهم الصالحين وقد مدح الله المسلمين
لوفائهم بالعهود بقوله:

﴿ وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ
أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

بل إن الذين لا يوفون بالعهود وصفوا بأنهم لا خلاق لهم. ﴿ وَلَا يَكَلِّمُهُمُ
اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٧٧].

وإذا كان خلق المسلمين وأدبهم يرتقي إلى درجة الواجب الإيماني، وخلق
غيرهم لا يتجاوز الجوانب المصلحية التي عبّر عنها أحد الذارئعيين

الميكافليين من الغربيين حين قال: (ليس لبلده أصدقاء دائمين ولا أعداء دائمين، وإنما لها مصالح دائمة). فإنه مع ذلك فإن المسلم ما دعى إلى خطة صلح وبر إلّا أقبل عليه أخذاً من القاعدة القرآنية:

﴿وَأِنْ جَنَّحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [٦١] وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيْدِكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ [الأنفال].
فأين هذا الخلق القويم من ذاك القيم.

القاعدة السادسة: المعاملة بالمثل:-

وهذا مبدأ مقرر في القوانين الدولية الدبلوماسية وغيرها، ولا عيب أو تشريب على من تعامل بهذه القاعدة، ولكن الخلق الإسلامي يفضي إلى تجاوز هذا القاعدة إلى الصفح والتسامح والصبر، وضبط النفس، إذا كان ذلك لا يفضي إلى الهوان، قال تعالى:

﴿وَأِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦].

ويقول سبحانه: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتْرُكَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥].

القاعدة السابعة: ديمومة الحوار:-

فما يزال الأمر الرياني للمسلمين أن يحاوروا غيرهم للوصول للحق، مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

كذلك الدعوة إلى الإصلاح والهداية مثل قوله تعالى:-

﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

هذا إلى جانب ضرب الأمثال والدعوة للتفكير والتدبر والسير في الآفاق لمعرفة الأحوال والتحقق من الأقوال إن مادة دعوه وردت في القرآن الكريم عشرات المرات، ومادة هدي من أكثر الكلمات وروداً، ومادة سلم وسلام

كذلك، لكن ذلك كله في الأحوال العادية التي لا حرب فيها ولا طغيان ولا اعتداء فيها ولا امتهان لكرامة الإنسان أما إذا كانت الأخرى فإن لكل حدث حديث. لكنه أيضاً حديث منضبط بضوابط شرعية حكيمة.

والخلاصة:-

إن جملة هذا القواعد العامة والقواعد الشرعية تشكل مرشد فذه في علاقات المسلمين بغيرهم، ولا سيما أتباع الأديان الكتابية، وهم الآن أكثر الناس الذين ما يشكلون المخاطر والتحديات للأمة الإسلامية، وذلك من جهلهم بقواعد ديننا الحنيف.